• فاتحة العدد:

الإمامة الكبرى في الفكر الإسلامي (الجواهر المضيّة في بيان الآداب السلطانية للإمام عبدالرءوف المناوي نموذجًا)

د. الطاهر أحمد مكي(*)

- ١ -

كان نظام الدولة في العصر النبوي سياسيًّا بالمعنى الحديث للكلمة ، إذا نظرنا إلى غاياته ودوافعه ومصادره ، رغم طابعه الديني الواضح ، لأن الإسلام نظام شامل ، يتناول حياة الفرد من جانبيها ، المادي والروحي ، الدنيوي والأخروي ، وهما مرتبطان لا فكاك بينهما ، وهو أمر لا يختلف عليه أحد ، ذلك أن الإسلام ليس مجرد عقائد دينية فردية ، وإنما هو مجتمع متكامل ، له أسلوبه في الحكم ، وقوانينه وأنظمته الخاصة به ، وأنا هنا استعير (معذرة!) مقولة للمستشرق الإيطالي **كارلو نللينو**: «لقد أسس محمد في وقت واحد دينًا ودولة ، وكانت حدودهما متطابقة طوال حياته».

لم يشأ المشرع الأول صلوات الله عليه حين صعدت روحه إلى بارئها ، أن يقيد الجماعة الإسلامية بقوانين ثابتة في هذا الأمر ، تلائم اللحظة التي شُرعت فيها ، ولكنها قد لا تناسب التطورات التي تحدث مستقبلا ، فلم يلزم أمته باختيار معين ، وترك أمر من يخلفه ، أو إذا شئت حاكمها ، أو قائدها ،

* أستاذ الأدب في كلية دار العلوم – جامعة القاهرة، عضو مجمع اللغة العربية في القاهرة، وعضو المجلس القومي للثقافة والفنون والآداب والإعلام.

للجماعة نفسها ، تمارس حقها في اختياره في ضوء أحكام الشريعة ومقاصدها ، ولا بأس أن يقع حول هذا الأمر حوار واختلاف واحتكام ، تجيء وفق أساليب كلّ مرحلة ومتطلباتها ، وينتهي الأمر بأن تختار الجماعة الإسلامية ما تراه الأصلح لحالها.

هذا ما حدث فعلا في اجتماع «السقيفة» ، أول مؤتمر سياسي عقد في الإسلام ، وتم في اللحظة التي لحق فيها الرسول ﷺ بالرفيق الأعلى ، وقبيل إنهاء مراسم تشييع الجنازة مما يشي بأهمية الأمر وخطورته.

في هذا الاجتماع ناقش المؤتمرون الأمر في صراحة كاملة ، وتدارسوا وجهات نظر ثلاث: رَأي الأنصار وقدمه سعد بن عبادة زعيم الخزرج ، ومُؤداه أنهم أصحاب الحق في الإمامة ، لأنهم أصحاب الدار ، وهم الذين دافعوا عن الإسلام وحموه بأنفسهم وأموالهم ، وعرض أبو بكر وجهة نظر المهاجرين ، وأن الأئمة من قريش الأولى بهذا الأمر ، وتقدم الحباب بن المنذر ابن الجموح برأي ثالث يرى الإمارة قسمة بين الأنصار والمهاجرين: منّا أمير ومنكم أمير وهو رأى لم يجد قبولا منذ البدء ، لأن الإمامة ، أو الخلافة لا تتعدد وهو مبدأ استقر في الإسلام إلى الأبد ، وانتهى الرأي بإجماع الآراء على أن يكون أبو بكر أول إمام للمسلمين ، وحمل لقب خليفة رسول الله.

كان الفقهاء ، أو المشرِّعون إذا شئت ، حين يعرضون لقضية الإمامة ، وهي مسئوليتهم بعد وفاة المشرّع الأول محمد صلوات الله عليه ، لا يصدرون عن وحي ، ولكنهم لا ينطلقون من فراغ ، وإنما يحاولون أن يستلهموا التشريع القرآني ، والسنة النبوية ، في ضوء اللحظة التي يعيشونها ، ومن واقع الحياة التي تحيط بهم ، وفي ضوء المقاصد العليا للشريعة الإسلامية .

لقد تكونت نواة المجتمع الإسلامي في العصر النبوي ، وفيه تقررت قواعد الإسلام الأساسية العامة ، وفي المرحلة التي تلت وفاة الرسول عليه السلام استكمل هذا المجتمع تكوينه ، فصَّل ما جاء من القواعد مجملا ، وأكمل التشريع لمواجهة ما اقتضته الظروف التي جدت ، وبدا الإسلام نظامًا منسجمًا متكاملا يقود أتباعه إلى غايات سامية .

وفي أواسط خلافة عثمان تغيرت أمور كثيرة : الجيل الأول الذي حمل راية الإسلام ورعى مثله العليا ودافع عنها أوشك أن ينقرض ، والجيل الذي أخذ في الظهور تعاورته أشياء كثيرة لم تكن موجودة من قبل ، بسبب الفتوحات واتساعها ، وامتداد حدود الدولة الإسلامية على نحو لم يدر بخلد أحد من قبل ، وأدت الأحداث الأسيفة التي صاحبت أواخر أيام الخليفة الثالث إلى تكوّن الفِرَق ، وعمق وجودها غيبة التطابق بين المثل العليا التي يدعو إليها الإسلام وبين الحياة اليومية الواقعية ، وأدى كل هذا إلى المزيد من التفكير في تحديد حقوق الأمير وواجباته وطرق اختياره ، وما يجب أن يتوفر في شخصه من سمات تميزه ، وتعطيه الحق في أن يقود جماعة المسلمين ، ووضعت القواعد السابقة على بساط البحث والتمحيص ، وبدأ البحث في الإمامة على أوسع نطاق .

- ٢ -

حمل أبو بكر أول رئيس منتخب للدولة لقب خليفة المسلمين ، وكذلك الذين جاءوا بعده ، وكان يلقب أحيانًا – بدءًا من عمر بن الخطاب – بأمير المؤمنين ، ولكن المصطلح الذي اختاره الفقهاء في مختلف المذاهب الفقهية والمؤرخون وعلماء الاجتماع والسياسة في الإسلام ليطلق على رئيس الدولة هو الإمامة العظمى ، أو الكبرى ، تمييزًا لها عن إمامة الصلاة ، وترد هذه تحت

عنوان الإمامة الصغرى ، وفيما يرى الإمام ابن حزم القرطبي ، أنه يراد بها الإمامة الكبرى حين تجيء مرسلة ، مجردة من أي وصف:

مع الزمن استخدمت لهذه الإمامة ألقاب أخرى ، كالخلافة ، والسلطنة ، والإمارة ، والمملكة ، وربما غيرها أيضًا ، ومع ذلك بقى اسم «الإمامة» هو المصطلح السائد في كتب الفقه والتشريع والتاريخ على مر العصور ، يدرسون تحته شروط اختيار رئس الدولة ، وكيف يتم هذا الاختيار ، وما يجب أن يتوفر فيه من شروط ، وحقوقه وواجباته ، ومتى يجوز عزله ومتى يجب . إجمالا فصلوا القول في كل ما يتصل بهذا المنصب الجليل من قواعد صارمة دقيقة ، مستمدة من الهدى الإسلامي الذي ينظم العلاقة بين الحاكم والمحكوم ، وهي تماثل أرقى ما وصلت إليه أحدث الدساتير عند أشد الشعوب ديمقراطية ، وكل ما في الأمر أن علماء المسلمين استخدموا مصطلحات عصرهم ، وكثير منها يعود إلى ما قبل ألف عام من الزمان ، وحلت مكان جانب منها الآن مصطلحات جديدة وتقسيمات معاصرة ، تختلف لفظًا ، لكنها لا تختلف في نهاية الأمر عما شرعه أولئك الفقهاء ، وما أسهل علينا ، بقليل من الجهد ، أن نلبسها أزياء عصرنا الذي نعيشه ، ليفهمها من حظهم من اللغة قليل ، ومن الفقه الإسلامي معدوم .

كان علي بن إسماعيل التّمار ، وهو مولى من أصل فارسي لعلي بن أبي طالب ، ومن آثر الناس عنده ، أول من ألف كتابًا في «الإمامة» ، فيما يذكر النديم في كتابه الفهرست .

ويذكر النديم أيضًا أن هشام بن الحكم ، وهو مولى فارسي أيضًا ، ومن تلاميذ جعفر الصادق أول من فتق الكلام فيها ، ولكن أيًا من الكتابين لم يصلنا فيما أعلم.

فتحت كتابة الموالي في «الإمامة» الباب على مصراعيه أمام المذاهب الأخرى التي تخالفهم ، من أهل السنة ، والمعتزلة ، والخوارج ، واتسمت كتاباتهم بالحجاج والجدل والحوار ، في محاولات جادة ، لوضع كل ما يتصل بالإمامة الكبرى في قواعد علمية ، فضمن الفقهاء ، وفي مقدمتهم الإمام الشافعي (١٥٠ - ٢٠٤هـ) كتابه «المبسوط» في الفقه الشافعي فصلا عنها ، وكان هذا بداية التشريع الإسلامي في تقعيد هذه الوظيفة ، ومنذ اللحظة عُدّ الكلام عن الإمامة جزءًا لا يتجزأ من الفقه الإسلامي ، وإن كان علماء الكلام (العقيدة) يتطرقون إلى الحديث عنها أحيانًا .

وكان **الماوردي** ، أبو الحسن علي بن محمد ، المتوفى عام ٤٥٠هـ - ١٠٥٨م ، قاضي قضاة بغداد ، ومن أكبر علماء الشافعية في القرن الخامس الهجري أوّل من ألف ، فيما أعلم ، كتابًا جامعًا مستقلا وصلنا عن الإمامة وما يتصل بها ، أسماه : «الأحكام السلطانية والولايات الدينية» ، وأعطى للإمامة تعريفًا جامعًا مانعًا كما يقول المناطقة فهي: «موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا» . وظل الفقهاء والمؤرخون في زمنه ، ومن بعده ، يتخذون من هذا التعريف منطلقًا يشرحونه ، ويدورون حوله ، ويضيفون إليه ، كلٌّ حسب ثقافته وعصره ، حتى إذا بلغنا القرن الثامن الهجري نلتقي بمنشئ علم الاجتماع ، العالم الكبير ، والمؤرخ العظيم **عبد الرحمن بن خلدون** (١٣٣٢ - ١٤٠٦م) ، وقد ترك المغرب ، واتخذ من القاهرة وطنًا ، وبلغ فيها مكانة رفيعة ، فأصبح أستاذًا في الأزهر ، وكبير قضاة المالكية ، وسفر للسلطان المملوكي ، وبوصفه عالم اجتماع يلحظ الظواهر الحياتية حوله ، ويحاول أن يقنن حركتها ، عرض للإمامة في مقدمته الشهيرة ، وسلك في الحديث عنها منحى جديدًا ، فدرس وظيفة الإمام نفسه ، ولم يقف

عند الأمور المتصلة بشخصيته أو اختياره ، ومن ثم نظر إلى الإمامة وحدد علاقتها بغيرها من أنواع الحكم الأخرى ، ورأى أن هذه الأنواع ثلاثة:

- الملك الطبيعي ، المبني على الغريزة الفردية ، القائمة على الإثرة.
- والملك السياسي ، وهو حَمْل الكافة على مقتضى النظر العقلي ، وطلب المصالح الدنيوية ، ودفع المضار .
- **أما النوع الثالث ، ويريد به الإمامة ، فهو حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الواسعة ، لأنها في الحقيقة** خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا.

خاتمة علماء هذه الفترة العظام ، الذين درسوا الإمامة باستفاضة هو: **ابن الأزرق** ، أبو علي محمد بن علي ٨٣٢ – ٨٩٦هـ ، أندلسي عمل كاتبًا وسفيرًا في بلاط بني الأحمر ملوك غرناطة ، ثم هبط مصر واتخذها مقامًا ، وعمل في بلاط السلطان قايتباي الذي عينه قاضيًا على القدس ، وفيها توفى ، بعد عشرين عامًا من وفاة **ابن خلدون** في القاهرة ، ألف **ابن الأزرق** كتابه «السلك في طبائع الملك» ، وفيه يقترب محتوى ومنهجًا من كتاب الأحكام السلطانية للماوردي ، ويختلف عنه ، ويزيد عليه إذا شئت ، أنه أخذ في الحسبان القضايا التي جدت في العالم الإسلامي بعامة ، وفي الأندلسي بخاصة ، وأن يقول كلمة الشرع فيها ، كما انتهى إليها.

في الثاني والعشرين من شهر يناير لعام ١٥١٧ التقى خارج القاهرة الجيش العثماني بقيادة السلطان **سليم الأول** ، والجيش المصري بقيادة **طومان باي** ، وأبلى المصريون في المعركة بلاء حسنًا ، ولكن فساد الحكم ، والتخاصم بين أمراء المماليك ، ونقص الأموال ، وتخلف الأسلحة ، وتفوق المدفعية العثمانية انتهى بنتيجة القتال لصالح العثمانيين ، فتمكنوا من دخول القاهرة ،

والاستيلاء عليها ، وتحطم سلطان المماليك إلى الأبد ، وأهم من ذلك كله أن القاهرة لم تعد عاصمة الإمبراطورية الإسلامية ، كما كانت منذ أيام **صلاح الدين الأيوبي** العظيمة ، فارتدت مدينة إقليمية ، وأصبحت مع بقية مدن العالم العربي الكبرى ، مكة والمدينة وبغداد ودمشق ، تمثل جانبًا من الخلافة العثمانية وأخذ خطباء المساجد يختمون خطبة الجمعة داعين للسلطان **سليم الأول**: «اللهم انصر السلطان ابن السلطان ، ملك البرَّين ، وخاقان البحرين ، وقاهر الجيشين ، وملك العراقين ، وخادم الحرمين .. اللهم وامنحه نصرك العزيز ، وافتح له اللهم فتحًا مبينًا ، يا مالك الدنيا والآخرة ، يا رب العالمين».

- ٣ -

التغييرات التي حدثت في عالم السياسة أدت بالضرورة إلى تغيير جذري في مسار الثقافة ، فإذا كان لعلماء القرون الأولى فضل السبق بالتأليف في مجالات العلوم المختلفة ، ولعلماء القرون الإسلامية الوسطى ، الخامس والسادس والسابع الهجري ، فضل الجمع والترتيب والتنظيم ، فقد كان العصر العثماني – في مجمله – عصر الشرح والتلخيص والتعليق ، والبسط والإيجاز ، وإن لم يخل من إنجازات عظيمة ، هنا أو هناك ، حتى في هذا المجال ، أوضحها ما قام به **المقري التلمساني** في موسوعته «نفح الطيب» **والبغدادي** في كتابه «ذخيرة الأدب» ، **والزبيدى** في معجمه العظيم «لسان العرب».

نخطئ إذن حين نظن أن كتب الشرح والبسط والإيجاز كلها من المكرور المعاد ، أو الذي لا يحتوى على جديد ، فبعضها أساسي في معارضة المخطوطات وبعضها جوهري لرسم صورة العصر الذي أُلِّفت فيه ، وإلقاء الضوء على حاجيات الناس الثقافية ، وما كان على يشغل بالهم ويدخل في

دائرة اهتمامهم وجانب منها يتجاوز ها الدور ، فاهتم بقضية معينة رئيسية ألم بشتى جوانبها ، وأوضح رأي علماء عصره ، ورأيه بالطبع فيها .

وأوضح هؤلاء العلماء : **الإمام عبد الرءوف المناوي** من علماء القرن العاشر الهجري – السادس عشر الميلادي في كتابه : **الجواهر المضية في الآداب السلطانية** ، والكتاب ومؤلفه موضوع هذه الدراسة .

ينتسب **الإمام المناوي** في عائلة توارثت علم زمانها بفروعه المختلفة أجيالا متوالية متعددة ، وهي ظاهرة إسلامية عرفتها الدولة الإسلامية على امتداد تاريخها ، فنعرف منها – مثلا – بنو الأثير علماء الأدب واللغة في العراق ، وبنوزهر المتخصصون في الطب والفلسفة في الأندلس ، وبيت السبكي العلماء في الفقه والتصوف ، ونتميز **عائلة المناوي** من بين هؤلاء جميعًا ، بامتدادها زمنًا أو تعددها أجيالا ، وانتشارها في أكثر من بلد إسلامي ، واستمرار العلم فيها حتى يومنا هذا[١] .

يعد كتاب **الدرر المضيّة في الآداب السلطانية** آخر ما وصلنا من كتب التراث التي وقفت نفسها على تبيان معالم الإمامة العظمى وحدودها حقوقًا وواجبات – فيما أعلم – وينتسب مؤلفه في عائلة عريقة – على نحو ما أومأ من قبل – تعود أصولها فيما نعرف إلى القرن السابع الهجري ، وكانت تقطن قرية حدادة من أعمال تونس ، وأول من شهر من أبنائها **قاضي القضاة يحيى المناوي** ، وأول من هاجر من أبنائها إلى مصر **شهاب الدين أحمد الحدادي** ،

---

(١) رأس هذه العائلة الآن هو الدكتور محمود فوزي المناوي، من كبار أساتذة طب قصر العيني، وإلى جانب الطب له نشاط ملحوظ في دفاعه الصامد عن اللغة العربية، وعن تدريس الطب بها، وجهود متواصلة في التأريخ للأطباء العرب والمسلمين ، وأصدر عددًا من المؤلفات في هذا الصدد، وأهله ذلك كله، لأن يصبح عضوًا متميزًا في مجمع اللغة العربية في القاهرة .

هبط منية ابن الخصيب (المنيا الآن) من صعيد مصر واتخذها موطنًا ، وكان الصعيد طوال العصور الوسطى الإسلامية قبله الوافدين من المغرب والأندلس ، بعد أن تحول البحر المتوسط إلى منطقة صراع عنيف بين المسيحية والإسلام ، فكفّ أهل المغرب والأندلس عن اتخاذه وسيلة انتقال إلى المشرق ، مهاجرين أو حجاجًا أو تجارًا أو طلاب علم ، واستعاضوا عنه باتخاذ الصحراء طريقًا ، وكان هذا خيرًا وبركة على الصعيد وأهله ، فنفقت سوق العلم وازدهرت الحياة الصوفية ، خاصة في قوص وفقط وإسنا استقر **شهاب الدين أحمد الحدادي** في منية ابن الخصيب (مدينة المنيا الآن) وتزوج فيها ، ورزق ولده **قطب الدين** وأنجب هذا **سعد الدين** ، الذي تحوَّل إلى القاهرة واشتغل بعلم الظاهر ، وتولى القضاء ، وأنجب شيخ الإسلام يحيى المناوي . وقد تحوّل **قطب الدين** بآخرة عمره إلى منية ابن الخصيب مرة أخرى ، رفقه – والده – فقطنها ، وعمل بالإفتاء والتسليك ، وهرع إليه الناس من كل حدب وصوب ، وانتفعوا بعلمه ونسكه ، وتوفى أواخر القرن الثامن ، ودفن بناحية هُوّ (في محافظة قنا الآن) بجنوب الصعيد.

أول من شهر من أعلام هذه العائلة في مصر **صدر الدين المناوي** ، شيخ الشافعية ، أحد كبار العلماء الذين صحبوا **الناصر فرج بن برقوق** في رحلته إلى دمشق عام ١٤٠١م ، لمواجهة تيمورلنك حين غزا سوريا ، وهؤلاء العلماء هم: **صدر الدين الشافعي** ، **ونور الدين المالكي** ، **وموفق الدين ابن الحنبلي** ، والعلامة ابن خلدون .

وكان الإمام **عبد الرءوف المناوي** ، موضع حديثنا حفيد صدر الدين **المناوي** هذا .

ولد الإمام عبد الرءوف عام ٩٥٢ هـ ، وقد نلقي العلم منذ صغره عن والده ، ثم تحوّل عنه إلى جلة علماء عصره ، فأخذ عنهم الفقه والتفسير والحديث ، وعلوم العربية ، وتلقى التصوف عن كبير الصوفية في عصره ، العارف بالله عبد الوهاب الشعراني ، ثم سلك طريق الخلوتية ، وأخذها عن الشيخ محمد التركي الخلوتي ، وطريق البيرّمية والشاذلية والنقشبندية ، وغيرها من مشايخ عصره ، وتقلّد النيابة الشافعية لبعض الوقت فسلك فيها طريقًا حميدًا ، وكان لا يتناول عنها شيئًا ، ثم رفع نفسه عنها ، وانقطع عن مخالطة الناس ، وانعزل في بيته ، وانقطع إلى التأليف ، فصنّف في غالب العلوم . ثم ولى التدريس في المدرسة الصالحية . ولم يتوقف عن التأليف حتى وهو شيخ هرم ، فلما عجز عن الكتابة صار يملي على ولده تاج الدين محمد إلى أن أدركه الحمام صبيحة يوم الخميس الثالث والعشرين من شهر صفر سنة إحدى وثلاثين وألف ، وصُلّي عليه يوم الجمعة في الجامع الأزهر ، ودفن بجوار زاويته التي أنشأها بخط القسم المبارك ، فيما بين زاويتي الشيخ أحمد الزاهر والشيخ مدين الأشموني .

تبلغ تآليف الإمام عبد الرءوف المناوي قرابة مئة وخمسة مؤلفات ، تغطى شتى ضروب المعرفة العربية والإسلامية على أيامه ، من فقه وتفسير وحديث وتجويد وتصوف ، ونحو وصرف وعروض وبلاغة ، وتاريخ وتراجم واجتماع وطب وسياسة ، وتتفاوت ما بين بسط وإيجاز ، وشرح وتلخيص ، وتفسير وتوضيح ، وكان ذلك طابع العصر كله كما أوضحنا من قبل .

يهمنا من بين كل هذه الكتب واحد ذوأهمية قصوى – فيما أرى – لأن موضوعه ظل يرد بعامة ، بابا في كل كتب الفقه ، إلى جوار الأبواب الأخرى المتصلة بالعبادات والمعاملات والحدود ، وقلما خصه أحد بدراسة مستقلة بعد

أن حرر **الماوردي** كتابه «الأحكام السلطانية» واشرنا إليه قبلا ، ثم جاء **ابن الأزرق الأندلسي** فتناول الأمر من وجهة نظر مختلفة ، في كتابه : «السلك في طبائع الملك» . وفي العصر نفسه كان فقيهنا العظيم ، **شيخ الإسلام أحمد بن تيمية** (٦٦١ - ٧٢٨هـ) آخر من ألف في الموضوع كتابه : «السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية» ، **وابن تيمية** في هذا الكتاب ليس مجرد فقيه حنبلي ، وإنما هو ثائر على النظم في عصره ، غير راض عن الحالة التي وصلت إليها الأمة الإسلامية ، من الفوضى وشيوع الظلم ، والضعف إزاء العدو الخارجي لموت الضمير عند الحكام ، ويأس الرعية من صلاح الأحوال ، وانصراف العلماء عن الوقوف في وجه الظلم حفاظًا على أرزاقهم وحياتهم.

ويصمت العلماء والفقهاء ستة قرون تقريبًا عن الحديث عن الأمامية العظمى ، أو رئيس الدولة بلغة عصرنا إذا شئت ، إلى أن يجيء **الإمام عبد الرءوف المناوي** ، فيضع الاهتمام بها في دائرة البحث من جديد ، في فترة من الزمن اتسمت بالإغراق في التصوف ، والإسراف في القدرية والتواكل ، والهروب من مواجهة الحاكم المستبد ، في زمن شاعت فيه المظالم ، وطغى الاستبداد ، وذلك بتأليف كتابه : الجواهر المضيئة (المضيئة) في بيان الآداب السلطانية . ومع أن القواعد لهذه الأحكام ، أو الآداب لا تختلف في القواعد والأصول عن غيرها ، غير أن لكل عصر فهمه لهذه القواعد وما يترتب عليها.

نعرف الآن لكتاب «الجواهر» مخطوطتين ، الأولى توجد في مكتبة جامعة ليدن في هولندا ، كان الفراغ من كتابتها يوم الأحد المبارك ، التاسع من شهر صفر الخير ، سنة ست وعشرين نسخها محمد بن جمال الدين المتبولي

الأنصاري ، أي أنها نسخت في حياة المؤلف نفسه ، والثانية في مكتبة عارف حكمت في المدينة المنورة ، ولا تحمل اسم الناسخ ولا تاريخ النسخ ، وإن تضمن آخر الصفحة الأخيرة حروفًا وأرقامًا عربية متكررة ، ربما كان لها معنى في اللغة التركية ، وكانت تكتب في الحروف العربية حتى الربع الأول من القرن العشرين ، أو الفارسية وهي تكتب دائمًا في الحرف العربي ، ولم أستطع الاهتداء ، إلى ما تعنيه ، فلعل من خطها يريد أن يقول شيئًا .

الكتاب الجيد لا يفقد أهميته ، حتى لو وصلنا وسط مئات الرسائل الأخرى التي حررها مؤلفه ، أو بين آلاف المخطوطات العربية الموزعة على مكتبات العالم بأسره ، وهذا الشيء نفسه حدث مع «الجواهر المضيَّة» ، فحين قامت دار «عالم الكتب» للنشر بإصدار سلسلة من خيرة المؤلفات العربية القديمة بعنوان «زبدة التراث» ، وكما يفهم من عنوانها تقوم بتلخيص هذه الروائع ، لم تقتصر على ما هو منشور محقق منها فحسب ، لأنها أدركت أن بين المخطوطات ما هو جيد لما يحقق ، ويستحق أن يقدم للقراء في زبدته ، فقام الدكتور عبد الحميد حمدان بإعداد زبدة «الجواهر المضية» ، وقدَّم لها في إيجاز ، معتمدًا على مخطوطة ليدن وحدها ، وجاء ترتيبه العاشر في السلسلة ، ونشر في القاهرة عام ٢٠٠٤ ، وفي الوقت نفسه ، ودون علم بهذه الطبعة ، قام الدكتور أحمد محمد سالم بتحقيق الكتاب معتمدًا على مخطوطتي ليدن وعارف حكمت ، ونشرته الهيئة المصرية العامة للكتاب في سلسلة التراث عام ٢٠٠٨م.

إن نشر أي مخطوطة وتحقيقها عمل علمي شاق ، يتطلب جهدًا وصبرًا ومثابرة ، وهو ما قام به المحقق ، ومع ذلك تمنيت للكتاب ، لكي نبلغ بنصه الغاية من الدقة ، المزيد من مخطوطاته ، وأحسب أن في اسطنبول عاصمة الخلافة العثمانية الكثير منها ، فهي تضم – بعامة – قدرًا هائلا من

المخطوطات العربية ، وما يتصل بأمر الخلافة بخاصة ، وكتاب «الجواهر» على رأسها ، كما أن محمد البسنوي (نسبة إلى البوسنة ، وكانت إحدى ولايات الخلافة العثمانية) قام بترجمته إلى اللغة التركية ، للسلطان مراد الرابع (١٦١٢ - ١٦٤٠م) سابع خلفاء آل عثمان ، والذي تولى الخلافة عام ١٦٢٣م.

كما أن المكتبة الوطنية التونسية ، ولما تُستكشف مخطوطاتها كاملة بعد ، تضم - فيما أُرجح - بعضا منها.

فقد كانت تونس إحدى ولايات الخلافة العثمانية حتى سقوط هذه ، وإذا كانت اضطرابات العصر المملوكي في مصر ، أواخر الحقبة العثمانية ، قد ذهبت بأمنها ، وأشاعت الفوضى فيها ، وأضاعت الكثير من مخطوطاتها ، وإذا كان هولاكو الأمريكي في أيامنا هذه ، قد أتى بجيوشه الهمجية على مجمل تراث العراق الحضاري والثقافي ، حرقًا وتدميرًا وسرقة ، فإن تراث تونس قد سلم من الأمرين ، ويصعب الظن بأن الكتاب كان مجهولا في ولايات الخلافة العربية ، وقد كُتب في لغتها ، وحرّره أحد كبار علمائها في عصره .

- ٤ -

موضوع الكتاب سياسة الحكم في أوسع معانيها ، فهو يدرس رئاسة الدولة ، إمامًا أو خليفة أو أميرًا أو ملكًا أو سلطانًا ، سمة كيف شئت ، وأعوانه: الولاة ، والوزراء والقضاة والمستشارون ورجال الشرطة ، إلى أصغر عامل في الحكومة: صلاحياتهم ، وما يجب أن يتوفر فيهم لاختيارهم ، ورتب المؤلف كتابه على مقدمة ومطلبين : درس في المطلب الأول منهما رأس الدولة ، ما له وما عليه بعامه وفي خاصة نفسه ، والعدالة : شرفها وأهميتها ما يتعلق بذلك ، وكسره على خمسة عشر بابًا ، درس فيها ضرورة الإمامة ، وما يشترط في الإمامة ، وطرق اختياره ، وأهمية العدل في النهوض بالدولة ،

وواجبات الإمام تجاه المواطنين ، وحقه عليهم ، وما يجب أن يتوفر فيه من صحة بدنية وروحية ، ومن علم وخبرة ومعرفة وثقافة .

والمطلب الثاني في وزراء الإمام ونوابه وخاصته وحاشيته وأعوانه وعماله وأركان دولته وما يتعلق بذلك .

وإذا كان صعبا هنا ، أن نقف حتى عند الجوهري فيما قال ، فمكان ذلك الكتاب نفسه ، لكن ثمة أشياء من الضروري أن أقف عندها ، فقد أنسانا إيَّاها فداحة الاستبداد ، وتوالى المظالم ، والصمت الكثيف عن حقوق الأمة في الإسلام ، مع أن تطبيقها يرتفع بنا إلى مستوى أرقى جمهوريات العالم – أو حتى ملكياته ديمقراطية في عصرنا الحديث .

يتم اختيار الإمام (أي رئيس الدولة أُذكّر) عبر طرق ثلاثة :

* **البيعة** ، ويتولاها أهل الحل والعقد ، وفي عصرنا هذا يمكن أن يقوم بها مجلس الشيوخ في صورته القديمة (قبل عام ١٩٥٢).

* **الشورى** ، ووسيلتها الانتخاب المباشر .

* **الاستخلاف** ، وهي أن يوصى الإمام بمن يخلفه ، على ألاَّ يكون هذا من أهله ، وأن يخضع لرضى الأمة عن طريق استفتاء عام . وينص **الإمام المناوي** صراحة: **الإمامة لا تورث ولا تُورَّث بحال»** .

من أولى مهام الإمام حماية الحدود برًا وبحرًا وجوًا ، ولبلوغ هذه الغاية لابد من العناية بالجيش وتحديثه وتسليحه ، وتحصين القلاع والثغور ، وترتيب كل وسائل الدفاع عن الأمة .

أن يحمي المجتمع من الفتن ، مع مراعاة أن اختلاف الرأي حول قضية لا يعد فتنة ، فليس له أن يحمل المواطنين على رأي واحد . فلا يجوز – مثلا –

قتل من اتهم بالزندقة ، وإن ظهرت عليه مخايلها . ما لم يمارس فعلا علانية يوجب كفره صراحة باتفاق الآراء والمذاهب .

ومن أعظم واجبات الإمام سد حاجات شعبه ، يحث الأغنياء على أداء ما فرض الله عليهم من الزكاة ونحوها ، فإذا لم تف بحاجات الفقراء وجب عليه سدها ، ودفع الضرر عنهم من بيت المال ، فإذا تعارض ذلك مع ما هو أهم منه كلّف الموسرين القيام به ، ورعاية الأطفال والمجانين بخاصة ، وسد حاجات الجوعى ، وإنفاق أموال الدولة في وجوهها المقررة لها .

ولأهمية العدل شدد المؤلف عليه ، وخصه بالباب الخامس كاملا ، وحذّر الإمام من علماء السوء الذين يزينون له الثروة والغنى وحب الدنيا ، وأن يقرب منه العلماء الصالحين ، وعرَّف العالم الصالح بأنه الذي لا يطمع فيما بين يدي الإمام من مال وجاه ووظائف . وألا يقع الإمام بعدم ظلمه فحسب ، وإنما لابد أيضًا أن يحمل حاشيته وعماله على العدل ، لأنه مسئول عما يرتكبون من ظلم .

ومثل ما خص العدل بباب كامل ، صنع الشيء نفسه مع الشرطة ، للدور الذي تقوم به في حفظ الأمن ، وملاحقة قطاع الطرق ، والخارجين على القانون ، ولكن ليس لها أن تتجسس على الناس في بيوتهم ، أو أن تتسقط أخيارهم ، أو تقتحم منازلهم لمجرد شبهة أو إشاعة ، فتزعج العائلات وتثير في نفوسها الخوف والفزع ، ومن ثم عليه ألا يولي أمرها إلا خبيرًا عاقلا عارفًا بالسياسة ، مجربًا الأمور ، وأحوال الناس .

وعرض الكتاب لحقوق المواطنين ، أو إذا شئت ، واجب الإمام ونوابه وولاته وعماله إزاء شعبه : عليه أن يعاملهم بالعدل والإنصاف ، وأن يتسم في هذا بالحلم والرفق والميل إلى العفو والصفح ، وأن يجتهد في إرضاء الجميع

في نطاق الشرع والقانون ، وأن ينظر في أمور شعبه بنفسه ، صغيرها وكبيرها ، قليلها وكثيرها ، وأن يحترم العلم والعلماء ، وأن يجل القضاء والقضاة . وأن يتواضع فيما يتخذ من ألقاب ، وأن يتقشف في حياته فعلا وواقعًا ، وليس إدعاءً وتظاهرًا .

ولم يهمل المؤلف صحة الإمام الجسيمة والنفسية والعناية به ، ووجوب توفير ما تتطلبه من الطب المادي والروحي ،ورأي أن عماد هذا الأخير هو الموسيقا ، وألا يخفي شيئًا من واقعه هذا عن الأمة فمن حقها ، ومن واجبه ، أن تعرف ما هو فيه من صحة أو مرض ، وألا يخفى عنها شيئًا من ذلك مهما كان الأمر تافها أو جليلا .

منهج الإمام المناوي في عرض مادة الكتاب ، أن يورد القاعدة الفقهية ، ثم يؤكدها بنصوص من القرآن أو الحديث ، نبويًا أو قدسيًا ، كلما كان ذلك ضروريًا ، ثم يدعمها بأقوال الصحابة أو أعلام الأمة من التابعين أو الفقهاء أو يرطبها في النفس بحكايات الزهاد والمتصوفة والصالحين . ومن حين إلى آخر يمد ذاكرته إلى شيء من تجارب الأمم السابقة وخبراتها وثقافتها ، مما يتصل بموضوع الكتاب ، فنجد فيه آراء كسرى أنوشروان وبرز جمهر وأردشير من الأدب الفارسي ، وسقراط وأرسطو والاسكندر المقدوني من الأدب الإغريقي وقليل من حكمة الهند أيضًا .

وهو يعبر في نطاق معجم العصر وأسلوبه: يحرص على السجع إذا ما واتته الفرصة ، ويستخدم المصطلحات التي تأنت معهودة على أيامه ، ومن ثم فالكتاب في حاجة إلى أن يقرأه علماء عظام في الفقه الدستوري – في قامة عبد الرزاق السنهوري – مثلا – ومن خلاله يستطيعون أن يصوغوا دستورًا إسلاميًا ديمقراطيًا عصريًا ، فريدًا ، قليل النظير .

بقيت ملاحظة أخيرة ، لا تقلل من شأن الجهد الذي بذله الزميل الفاضل الذي تام بتحقق الكتاب – وجلَّ من لا يسهو ! – وهو أن ألف باء التحقيق ، أن يتضمن النص المحقق فهارس كاشفة ، للآيات القرآنية وللأحاديث النبوية وللأعلام ولأسماء الأماكن وللأشعار ، لتكون مؤشرًا لاستخدام الكتاب .

وعلى أية حال يمكن القول باطمئنان بأن المكتبة السياسية العربية كسبت بنشر هذا النص إضافة جيدة في هذا المجال.

****